

قرار بشأن مصاريف الدعوى وأتعاب المحاماة

2019-11-30

د. عياد دربال رئيس الدائرة،

بعد الاطلاع على الطلب والوثائق المؤيدة، وعلى الحكم الصادر في الدعوى ...-2015 مدني كلي الزاوية، والمؤيد استئنافياً، وعلى المادة 287 من قانون المرافعات، والمادتين 29 و30 من القانون 3 لسنة 2014 بشأن المحاماة،

نأمر

أولاً: بإلزام المحكوم عليه بأن يدفع للمحكوم لهما: ...، عن نفسها وبصفتها، و... ، ألفاً وثمانمئة وأربعة وثلاثين ديناراً (1834 د.ل)، وذلك عن مصاريف للدعوى؛

ثانياً: رفض الطلب بحالته في شأن أتعاب المحاماة، ولمقدمه الحق في تجديده بعد إرفاق الاتفاق المبرم بشأن قيمة الأتعاب إن وجد، وإلا فتقدير النقابة لها.

القاضي